قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 426 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي بلا تاريخ

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /48/ تاريخ 10/11/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقه على تصديق ضبط تقدير فضلات الطرق المبدئي بلا تاريخ المتضمن تقدير قيمه المتر المربع من فضلة الطريق الواقعه امام العقار 4535 منطقه عقاريه انصاري وبمساحه 57 بمبلغ 11000ل.س احدى عشر الف ليره سوريه لا غير للمتر المربع الواحد

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينه ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا